

الرسالة للشافعي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين تفضل يا شيخ
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الامام الشافعي رحمة الله عليه قال والولاية من القضاة وغيرهم يقضون فتنفذ احكامهم ويقيمون الحدود وينفذ وينفذ من بعدهم
احكامهم واحكامهم اخبار عنهم ففيما وصفت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ما اجمع المسلمون عليه منه دلالة على فرق بين الشهادة والخبر والحكم الا ترى ان قضاء القاضي على الرجل للرجل انما هو خبر
يخبر به عن بينة تثبت عنده
او اقرار من خصم به اقر عنده وانفذ الحكم فيه. فلما كان يلزمه بخبره ان ينقذه بعلمه كان في معنى المخبر بحلال وحرام قد لزمه ان
يحله ويحرمه بما شهد منه
ولو كان القاضي المخبر عن شهود شهدوا عنده على رجل لم يحاكم اليه او اقرار من خصم لا يلزمه ان يحكم به لمعنى بمعنى ان لم
يخاصم اليه او انه ممن يخاصم الى غيره
ممن يخاصم الى غيره فحكم بينه وبين خصمه ما يلزم شاهدا يشهد يشهد على رجل ان يأخذ منه ما شهد به عليه لمن شهد له به كان
في معنى شاهد عند غيره
فلم فلم يقبل فلم يقبل قاضيا كان لم يقبل كده فلم يقبل كان او غيره. قاضيا كان او غيره الا بشاهد معه. كما لو شهد
عند غيره ما لم يقبله الا
لن يقبل لم يقبله الا بشاهد وطلب معه غيره ولم يكن لغيره اذا كان شاهدا ان ينفذ شهادته وحده اخبرنا سفيان وعبد الوهاب عن عن
يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
ان عمر ابن الخطاب قضى في الابهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر وفي الوسطى بعشر وفي التي تلي الخمصر بتسع. وفي
الخمصر بست قال الشافعي رحمه الله لما كان معروفا والله اعلم عند عمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى في اليد بخمسين وكانت اليد خمسة اطراف مختلفة الجمال والمنافع نزلها منازلها فحكم لكل واحد من الاطراف بقدره من دية
الكف فهذا قياس على الخبأ فلما وجدنا كتاب ال عمرو بن حزم فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وفي كل اصبع من مما هنالك عشر من الابل صاروا اليه ولم يقبلوا كتاب ال عمرو بن حزم والله اعلم حتى يثبت لهم انه كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي الحديث دلتان احدهما قبول الخبر والاخر ان يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه وان لم يمضي عمل من الائمة بمثل الخبر
الذي قبلوا ودلالة على انه مضى ايضا عمل من احد الائمة
ثم وجد خبرا عن النبي صلى الله عليه وسلم يخالف عمله لتترك عمله لخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلالة على ان حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده. بارك الله
جزاك الله خير